

ش المعجزة امر متارق للعادة مقرون بالتحدى موافق مع عدم المعاصرة
 فتعمل الاموال والقول والفعل والاعلام كالوحدى باعلام جبل فانعم وخرق
 بالمتارق للعادة غيره كطلوع الشمس كل يوم وبالمتحدى
 والمراد به دعوى الرسالة كما عبرت به المتارق من غير تحدى وهو كرامة
 الولى او غير مقارفة بان يقدم عليه كالنور الذى ظهر من جهة ابي النبي
 صلى الله عليه وسلم ويسمى لها صا بالهملة وهو التانى ليس وانما عرته
 بما يخرج عن المعاصرة العرفية في النظم من لفظ مع وبالموافق وهو من
 من يادى غيره بان تحدى بنطق طفل او جاد فطلق بكلمة ربه فانه لا
 يكون معجزة ولا يدل على تصديقه على الصحيح كما قال الشيخ ابو اسحق الشافعي
 وجزم به امام الحرمين في الظامية وتقدم المعاصرة السحر والشجيرة
 فانه يمكن معاصرتهما وسميت المعجزة بذلك لتضمنها تعجيز المرسل اليه
 عن المعاملة بمنها

ص ولم يكن عورض والايان تصديق قلبى الاطمئنان
 وانما بالظن معنى قد سر بكلمة الشهادتين يعتبر
 والظن شرط فيه عند الخلف ومنه نظر عند جيل السلف
 وجاز ان يقول انى مؤمن ان شاء ربى خشية ان يفتن
 بل هو اولى عند جيل السلف وانكر القول بهذا الحنفى
 والمرضى عن عظماء السان قبوله للزير والنقصان
 وعمل الجوارح الاسلام وشروطه الايمان والتمام
 بعد حصوله بين الاحسان ان تعبد الله على العيان
 ش قولاً ولم يكن عورض هو نعمة حد المعجزة وما بعده بيان الاركان الذى

الذى

الذى قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم هذا جبريل اتاكم يعلمكم دينكم
 وهي الايمان والاسلام والاحسان فالايان في اللغة التصديق والاشارة
 تصديق القلب بكل ما علم بالضرورة حتى الرسول به دون الامور
 الاجتهادية كما قاله الاشعري والاكثرون اخذوا من قوله صلى الله عليه
 وسلم في تفسيره ان تؤمن بالله وما انكته وكنته ورسوله واليوم
 الآخر والقدس وقوله من تزايد وهو الازعان اشترت به ايماناً له الشيخ
 جلال الدين ان معنى تصديق القلب بذلك الازعان والقبول له
 والتكليف بذلك وان كان من الكيفيات النفسانية دون الافعال
 والاختيارية فان التكليف باسبابه كالتقاء الذهن وصرف النظر وتوحيه
 الحواس ورفخ المواضع قال اصحابنا ولا يمكن مجرد التصديق بالقلب
 لانه معنى النطق بالشهادتين من التادير فلا يحصل الايمان الا بجموع
 ذلك فان القول ما حور به كاعتقاد قال تعالى قولوا امنا بالله وقال
 صلى الله عليه وسلم مرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
 فان يجزعه لحرس او اخترام حنية قبل التمكن منه صح ايمانه وان عرض
 عليه السلف فاجب مع القدر كانه طالب لم يكن مؤمناً بالوثاق
 وكذا ان لم يعرض عليه عنه الجمهور وقال الغزالي انه يكفيه وقال كيف
 يعقب من قلبه حملوا بالايمان وهو المقصود الاصلى غير انه لخصائه
 يظن الحكم بالاولى الظاهر وعلى هذا فهو مؤمن عند الله تعالى غير مؤمن
 في احكام الدنيا عكس المناق وعلى المشهور هل اللفظ شرط للايمان
 او شرط منه بمعنى انه احد ركيبه ويكون الايمان هو المجمع فيه قولاً
 وعلى الاول المتكلمون وعلى الثاني اكثر السلف كانه حنيفة والسافعي كما